توقيع وإيداع إقتراح قانون «شهادة الضمانة العقارية» (CHO)

تمّ ايداع إقتراح قانون «شهادة الضمانة العقارية» (CHO) في مجلس النواب اللبناني في تاريخ ١ تشرين الأول ٢٠١٨، بعد التوقيع عليه من قبل كلّ من السادة النواب الكرام:

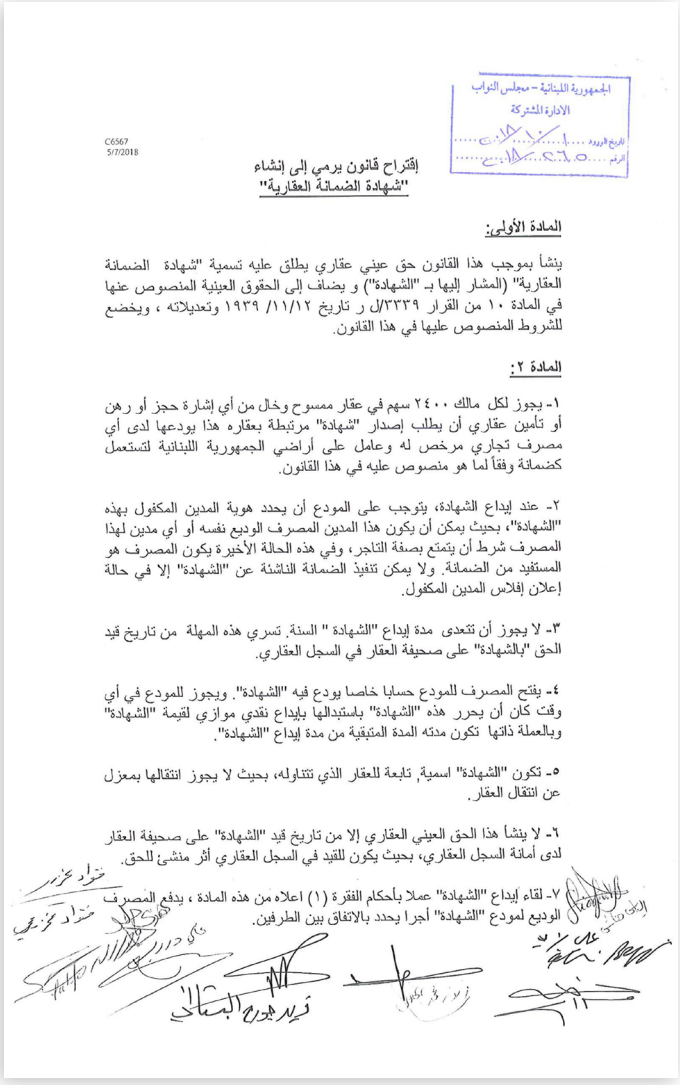

الجمهورية اللبنانية – مجلس النواب
الادارة المشتركة

C6567
5/7/2018

إقتراح قانون يرمي إلى إنشاء
"شهادة الضمانة العقارية"

المادة الأولى:

بنشأ بموجب هذا القانون حق عيني عقاري يطلق عليه تسمية "شهادة الضمانة العقارية" (المشار إليها بـ "الشهادة") و يضاف إلى الحقوق العينية المنصوص عنها في المادة ١٠ من القرار ٣٣٣٩/ل ر تاريخ ١٩٣٩/١١/١٢ وتعديلاته ، ويخضع للشروط المنصوص عليها في هذا القانون.

المادة ٢:

١- يجوز لكل مالك ٢٤٠٠ سهم في عقار ممسوح وخال من أي إشارة حجز أو رهن أو تأمين عقاري أن يطلب إصدار "شهادة" مرتبطة بعقاره هذا يودعها لدى أي مصرف تجاري مرخص له وعامل على أراضي الجمهورية اللبنانية لتستعمل كضمانة وفقاً لما هو منصوص عليه في هذا القانون.

٢- عند إيداع الشهادة، يتوجب على المودع أن يحدد هوية المدين المكفول بهذه "الشهادة"، بحيث يمكن أن يكون هذا المدين المصرف الوديع نفسه أو أي مدين لهذا المصرف شرط أن يتمتع بصفة التاجر، وفي هذه الحالة الأخيرة يكون المصرف هو المستفيد من الضمانة. ولا يمكن تنفيذ الضمانة الناشئة عن "الشهادة" إلا في حالة إعلان إفلاس المدين المكفول.

٣- لا يجوز أن تتعدى مدة إيداع "الشهادة " السنة. تسري هذه المهلة من تاريخ قيد الحق "بالشهادة" على صحيفة العقار في السجل العقاري.

٤- يفتح المصرف للمودع حسابا خاصا يودع فيه "الشهادة". ويجوز للمودع في أي وقت كان أن يحرر هذه "الشهادة" باستبدالها بإيداع نقدي موازي لقيمة "الشهادة" وبالعملة ذاتها تكون مدته المدة المتبقية من مدة إيداع "الشهادة".

٥- تكون "الشهادة" اسمية، تابعة للعقار الذي تتناوله، بحيث لا يجوز انتقالها بمعزل عن انتقال العقار.

٦- لا ينشأ هذا الحق العيني العقاري إلا من تاريخ قيد "الشهادة" على صحيفة العقار لدى أمانة السجل العقاري، بحيث يكون للقيد في السجل العقاري أثر منشئ للحق.

٧- لقاء إيداع "الشهادة" عملا بأحكام الفقرة (١) اعلاه من هذه المادة ، يدفع المصرف الوديع لمودع "الشهادة" أجرا يحدد بالاتفاق بين الطرفين.

سعادة النائب علي بزّي

عضو حركة أمل وكتلة التنمية والتحرير

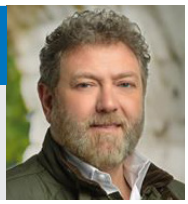

سعادة النائب نعمة فرام

مستقلّ - متحالف مع تكتل لبنان القوي

سعادة النائب فريد البستاني

مستقلّ - عضو كتلة ضمانة الجبل متحالف مع تكتل لبنان القوي

سعادة النائب الياس حنكش

عضو حزب الكتائب وكتلة الكتائب

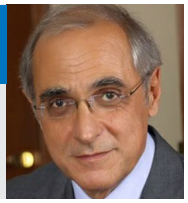

سعادة النائب هنري حلو

مستقلّ - متحالف مع كتلة اللقاء الديمقراطي

سعادة النائب سامي فتفت

عضو تيار المستقبل وكتلة تيار المستقبل

سعادة النائب علي درويش

مستقلّ - متحالف مع كتلة الوسط المستقبل

سعادة النائب ميشال ضاهر

مستقلّ - متحالف مع تكتل لبنان القوي

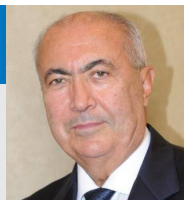

سعادة النائب فؤاد مخزومي

مستقلّ - رئيس حزب الحوار الوطني

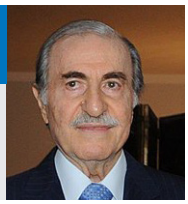

سعادة النائب أنور الخليل

عضو حركة أمل وكتلة التنمية والتحرير

صاغ إقتراح القانون كلّ من:

سعادة النائب السابق الأستاذ غسّان مخيبر

محام ومشرّع

البروفيسور نصري دياب

محام لدى محاكم بيروت وباريس

أستاذ في القانون

الأستاذ ألكساندر صقر

محام

مكتب الخوري للمحاماة